

المجلس (88) | شرح صحيح مسلم | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد فيقول الإمام مسلم الحاج القشيري النسائي رحمه الله تعالى في كتابه المسند الصحيح قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك - 00:00:00

عن صالح ابن كيسان عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه واله وسلم أنها قالت فرضت الصلاة ركعتين في الحضر والسفر فاقررت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضرة - 00:00:20

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه أجمعين أما بعد بهذه الأحاديث تتعلق بقصر الصلاة والآحكاما المتعلقة بذلك - 00:00:40

وذلك في قصر الرباعية من الأربع إلى الشنتين وأما الفجر فهي على حالها ركعتين والمغرب على حالها ثلاث ركعات والقصر مقصور على الصلوات الرباعية وذكر أحاديث ذكر مسلم رحمه الله أحاديث منها حديث عائشة رضي الله تعالى عنها هذا الذي قالت فيه ان - 00:00:58

الصلاه او فرضت ركعتين فاقررت صلاة السفر وزيد في صلاة السفر وازيد في صلاة الحضرة والمعنى ان الصلاه اول ما فرضت فانها ركعتين في الحضر والسفر. وبعد ذلك ازيد في صلاة - 00:01:27

الحضر وبقيت اه صلاة السفر على على ما هي عليه وكان القصر رخصة من الله عز وجل بحيث خف عن المسافرين بدل ان يصلوا اربع ركعات يصلون ركعتين ليكون - 00:01:50

اه اه حصلت الزيادة الى اربع ركعات ثم انه خف عنهم وبقيت اه صلاة الرباعية ركعتين كما كانت عليه من الفرض اولا والقصر انما هو النقص من الرباعية وجعلها اثنتين يعني بدل ما كانت اربع - 00:02:13

نعم قال حدثنا يحيى ابن يحيى عن مالك عن صالح ابن كيسان عن عروة ابن الزبير عن عائشة. نعم قال نعم قال وحدثني ابو الطاهر وحرمله منيحة وحرمله ابن يحيى قالا حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال حدثني عروة ابن الزبير ان - 00:02:44 عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين ثم اتمها في واقرت صلاة السفر على الفريضة الاولى ثم ذكر هذا الحديث وهو مثل الذي قبله انما فرض الصلاة اول من فرضها ركعتين يعني في الحظر والسفر وانها بعد - 00:03:05

ذلك اتمت صلاة الحظر فصارت اربع وبقيت صلاة السفر على ما كانت عليه في الفرض الاول يعني انها آآ حصل فيها آآ البقاء على ما كانت عليه من قصرها من كونها اربع الى ان تكون ثنتين - 00:03:30

نعم قال حدثني ابو الطاهر هو احمد بن عمرو بن الشرقي المصري. وحرملة ابن يحيى عن ابن وهب. عبد الله ابن وهب الحسني. عن يونس ابن يزيد الایدي عن ابن شهاب - 00:03:55

محمد المسلم من عبود الله بن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة. نعم قال وحدثني علي بن خشرم قال اخبرنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان الصلاة اول ما فرضت ركعتين - 00:04:09

فاقتصرت صلاة السفر واتمت صلاة الحضر. قال الزهري فقلت لعروة ما بال عائشة تتم في السفر؟ قال انها اولت كما تأول عثمان. ثم ذكر

هذا الحديث عن عائشة ايضا وهو مثل ما تقدم وفيه ان عائشة رضي الله عنها كانت تتم في السفر - 00:04:25

فقيل كيف اتمت عائشة رضي الله عنها وقد وقد روت الحديث بان صلاة السفر ركعتين قالت انها اولت كما تأول عثمان وعثمان رضي

الله عنه تأول بعد مضي ست سنوات من خلافته صلى اربعا بدل ما كان يصلي - 00:04:50

ركعتين كما سيأتي مبينا في الاحاديث السابقة وقد قيل في التأول الذي حصل من عائشة ومن عثمان رضي الله تعالى عنهمما ان

المقصود بذلك ان انهم يعني رأوا ان انهم يأخذون بال تمام ولا يأخذون بالرخصة - 00:05:15

التي هي قصرها من اربع الى ثنتين وانما ارى ان يأتوا بها تماما ولا شك ان آآل السنة هي قصرها كما جاء ذلك عن رسول الله عليه

الصلاوة والسلام وعن خلفائه - 00:05:41

وعمر وكذلك عثمان صدرا من خلافته رضي الله تعالى عنه. ومعنى يعني في ذلك انهم رأوا ان هذا يعني يقتصر يعني من الرباعية

وان اتمامها يكون اروع فرأوا ان يأتوا بها يعني كاملة - 00:05:58

ولكن الاتيان بها مقصورة هذا هو الافضل وهو الاولى. وان اوتى بها تامة فان ذلك لا بأس به وهو جائع. نعم هنا حدثني علي ابن خشرم

عن ابن عبيدة. علي بن خشرم قيل في ترجمته انه صام ثمانية وثمانين رمضان - 00:06:18

يعني صام ثمانية وثمانين رمضان. نعم عن ابن عبيدة هو سفيان ابن عبيدة عن الزهري عن عروة عن عائشة. نعم اسأل الله اليك اول ما

فرضت الصلاة في الاسلام ايه ده؟ نعم هو هذا اللي جابه عائشة - 00:06:42

هو هذا الذي جاء عن عائشة انه فرض ركعتين كم مرة في اليوم خمس صلوات ثم لما اسرى بالنبي صلى الله عليه وسلم فرض الله

عليه الصلاة خمس. لا. هي اول هي اول فرضها في السماء. ما فرضت - 00:07:03

وفي الارض قوله ما في صلاة؟ ها؟ قبل الاسراء والمعراج. لا ما في صلوات مفروضة لكنه يعني كان كما هو معلوم كان يتبع

ويتحنف مثل ما كان يحج - 00:07:22

يعني على على دين ابراهيم. فاذا كان يعني حصل منه شيء فان ذلك ليس كان قبل الفرض وهو على ما كان عليه ابراهيم مثل ما

كان يحج كلما حج عليه الصلاة والسلام قبل - 00:07:37

قبل ان يفرض على الحج وقبل ان يهاجر يعني حج عليه الصلاة والسلام ولكن الصلاة لم تعرض عليه يعني هذه الخمس لم تفرض الا

في السماء ليلة المراجعة وفرضت عليها انها خمس مرات ركعتين ركعتين - 00:07:53

نعم ركعتين بس يعني هذا بالنسبة للرباعية واما بالنسبة للمغرب والفجر ما جاء فيها شيء الفجر كما هو عنه في ركعتين وامن المغرب

هي ثلاث ما جاء في شيء يدل على انها كانت ثنتين وانها يعني آآلان صلاة المغرب في الحضر والسفر واحدة - 00:08:11

والظهر والعصر والعشاء هي التي تختلف للحضر والسفر هل تعلم المدة بينهما لمتى صار هذا النسخ هذى الزيادة متى حصلت؟ اي

نفس نسخ الركعتين الى اربع للمغرب هذا بالمدينة هذا التحول بمدينة - 00:08:31

معلومات وقته والثانية؟ لا لا قال وحدثنا ابو بكر ابن شيبة وابو قریب وزہیر ابن حرب واسحاق ابن ابراهيم قال اسحاق اخبرنا وقال

الاخرون حدثنا عبد الله ابن عن ابن جبیر عن ابن ابي عمار عن عبد الله ابن بابیه عن يعلم ابن امية رضي الله عنه قال قلت لعمر -

00:08:54

ابن الخطاب رضي الله عنه ليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ان خفتم ان يفتلكم الذين كفروا فقد امن الناس فقال عجبت مما

عجبت منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال صدق الله - 00:09:20

اللهم بها عليكم فاقبلوا صدقته. نعم قال وحدثنا محمد بن ابی بکر المقدمي قال حدثنا يحيى عن ابن زوید قال حدثني عبد الرحمن

ابن عبد الله ابن ابی عمار عن عبد الله ابن بابی عن يعلى ابن - 00:09:38

وميطة قال قلت لعمر ابن الخطاب بمثل حديث ابن ادريس ثم ذكر هذا الحديث عن عمر رضي الله عنه وهو ان ان عمر بن امية انه

امية سأل عمر رضي الله عنه عن قوله عز وجل واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقتلوا الصلاة ان - 00:09:54

ان يفتنكم الذين كفروا فان القصر قيد بالخوف ومع ذلك كان القصر موجود في حال الامن يعني في حال الامن وقال اني عجبت مما عجبت منه ان هذا يعني الاشكال وهذا الشيء الذي يعني - 00:10:16

سألت عنه يعني حصل يعني لي مثل ما حصل لك وقد سألت النبي صلى الله عليه وسلم وقال انها صدقة تصدق الله تعالى به عليكم فاقبلوا صدقته يعني انه خف آآ الأربع وجعلها ثنتين - 00:10:37

وقصرت من كونها خمس من اربع الى كونها اثنتين وهي صدقة من الله وهذا يعني يدل على ان الصلاة يعني لما فرضت اه لما زيد فيها في كما في حديث عائشة وصارت اربعا يعني خف منها ورجعت الى ثنتين - 00:10:56

كما كانت موجودة من قبل التي هي كونها اول ما فرضت ركعتان يزيد في صلاة الحضر ثم خف على الناس ان ان يتحولوا من كونه اربعة الى بنتين كما كان عليه الامر موجودا من قبل. والحاصل ان - 00:11:17

الآلية فيها تقبيط القصر للخوف وحصل آآ سؤال عمر رضي الله عنده لرسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذا فاخبر بانها صدقة تصدق الله تعالى بها عليكم فاقبلوا صدقته يعني بدل ما تصلون اربع - 00:11:37

في حال السفر تصلون يعني اثنتين وقد عرفنا من قبل ان القصر هو الاولى والافضل ولو آآ صليت آآ في السفر الصلاة اربعة فان ذلك جائز قال حدثنا ابو بكر بن شيبة وابو كريب محمد ابن علاء وزهير ابن حرب واسحاق ابن ابراهيم عن عبد الله ابن ادريس عن ابن - 00:11:57

جوليج. عبدالمالك العزيز بن جريج. عن ابن ابي عمار. نعم وجاء في الاسناد الثاني عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي عمار. عن عبدالله بن بابا نعم عن عن يعلى ابن امية عن عمر. نعم - 00:12:26

قال وحدثنا محمد بن ابي يحيى المقدمي عن يحيى بن سعيد القطنان. عن ابن جريج عن عبد الرحمن ابن عبد الله ابن ابي عمار عن عبد الله ابن بابين عن ابن امية عن عمر. نعم - 00:12:43

قال حدثنا يحيى ابن يحيى وسعيد ابن منصور وابو الربيع كتبية ابن سعيد قال يحيى اخربنا وقال اخرون حدثنا ابو عوانة عن بكير ابن الاخنس عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال فرض الله الصلاة على لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم في الحضر اربعا وفي السفر - 00:13:03

ركعتين وفي الخوف ركعة ثم ذكر حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ان الله فرض صلاة ركعتين والحراري اربعة وفي الخوف ركعة وهذا يعني محبوب على مائدة يشتذ الخوف بعض اهل العلم قال انه يكتف برکعة وبعضهم قال ان ان - 00:13:23

اما صلوات الخوف جاءت عن النبي صلی الله عليه وسلم على صور متعددة. ومنها ان في بعضها انهم صلوا آآ صلی بهم الرسول صلی الله عليه وسلم آآ ركعتين وصار لكل جماعة ركعة فيكون - 00:13:49

وقوله ركعة محمولا على على هذه الصفة التي فيها آآ ما حصل للمأمومين من الاتيان برکعة وفي بعضها ركعة مع الرسول صلی الله عليه وسلم ورکعة اخرى يضيفونها ويقضونها آآ فيكون - 00:14:06

يعني لهم ركعتان ركعة مع الرسول ورکعة مقضية وفي بعض الاحاديث ان ان لهم ركعة ان له ركعتان وكل منهم ركعة نعم قال حدثنا يحيى ابن يحيى وسعيد المنصور ابو الربيع الزهراني ابو سليمان ابن داود وبطيبة ابن سعيد - 00:14:26

عن ابي عوانة. الوظاح ابن عبد الله اليشكري عن بكيل ابن الاخنس عن مجاهد ابن جبر. عن ابن عباس. نعم قال وحدثنا ابو بكر بشيبة عن الناقد جميعا عن القاسم بن مالك - 00:14:49

قال عمرو حدثنا قاسم بن مالك المزاني قال حدثنا ايوب ابن عائد الطائي عن بكير بن الاخنس عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنه ثم قال ان الله فرض الصلاة على لسان نبيكم صلی الله عليه وسلم على المسافر ركعتين وعلى المقيم اربعة وفي - 00:15:04 الخوف ركعة ثم ذكر هذا الحديث ومثل الذي قبله وقال فرض الله على لسان نبيه محمد صلی الله عليه وسلم يعني ان هذا جاء في السنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام وهي وحي من الله عز وجل. وهذا مثل قوله وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى فان السنة وحي - 00:15:24

من الله كما بالقرآن وهي من الله فكل من كل منها من عند الله والرسول صلى الله عليه وسلم نوى مبلغ وموحي إليه بالكتاب والسنة.

فإذا قوله على لسان نبيه يعني أن هذا وحي أوحى الله على على نبيه صلى الله - 00:15:45

وبلغه وبلغه الرسول عليه الصلاة والسلام كما أوحى إليه وهذا اه كما سبق ان وربنا ان هناك نصوص عديدة تدل على ان السنة انها وهي من الله عز وجل - 00:16:05

ومنها ما جاء في الأحاديث المتعددة من قول النبي صلى الله عليه وسلم أمرت بكذا ونهيت عن كذا فان هذا كله مما جاء في السنة وهو من الله عز وجل. لأن الرسول عليه الصلاة والسلام اذا قال امرت ونهيت فالامر الناهي له هو الله عز وجل. ومعنى - 00:16:22

ذلك ان هذا شيء من السنة وقد أوحى إليه عليه الصلاة والسلام. وكذلك حديث اه فراغ الصدقة الطويل الذي كتب به ابو هريرة الى انس ابن مالك وفيه هذه فريضة صدقة التي امر الله بها رسوله صلى الله عليه وسلم - 00:16:42

هذه فروع الصدقة التي امر الله بها رسوله صلى الله عليه وسلم ذكر الحديث الطويل في آآ بيان مقادير الزكاة من الابل والغنم والذهب والفضة وقد قال في اوله التي امر الله بها رسوله صلى الله عليه وسلم يعني ان - 00:17:01

السنة وهي من الله. نعم قال وحدثنا ابو بكر اهل الناقد عن القاسم ابن مالك المزنی عن ايوب لعائد الطائي عن بكير بن الاخنس عن مجاهد عن ابن عباس من هنا ذكره ان الله فرض على لسان نبيكم الصلاة على المسافر ركعتين وعلى المقيم اربعاء - 00:17:21

اي نعم لانه حديث عائشة ذكرت ان الله فرض ركعتين نعم وهذا مثله ما يعني فرضها ركعتين ثم واخبر بأنه زيد يعني زيد في صلاته يعني فرضها الله اربعاء وهذا من جنسه يعني هذه اخبارهم بما ال اليه الامر - 00:17:48

اخبارهم بما ال اليه الامر وهو كونها اربعة قال حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن موسى ابن سلمة الهذيلي - 00:18:08

قال سألت ابن عباس رضي الله عنهما كيف اصلى اذا كنت بمكة اذا لم اصلى مع الامام؟ فقال ركعتين سنة ابى القاسم صلى الله عليه وسلم. وهذا فيه بيان ان المسافر اذا كان في بلد - 00:18:23

وهو من من له قصر يعني وذلك بان يقيم به اقل من اربعة ايام اربعة ايام فاقل فانه اذا صلى مع الامام يصلى اربعاء واذا صلى وحده ويصلى ركعتين - 00:18:40

مقصورتين وقد جاء عن ابن عباس نفسه انه سئل ما بال ما بال مسافر اذا صلى مع الامام صلى اربعاء واذا صلى وحده صلى ركعتين قال تلك السنة يعني تلك سنة الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:18:55

يعني اذا دخل مع الامام المسافر يصلى اربعاء وحتى لو ادرك بعضها فانه يقضى ما بقي بعد ان دخل مع الامام يصلى في صلاة الامام ولكنه اذا صلى وحده فانه يصلى ركعتين - 00:19:13

قال حدثنا محمد ابن المثنى وابن بشار عن محمد بن جعفر نعم عن شعبة عن قتادة عن موسى بن سلمة الهذيلي عن ابن عباس. نعم قال وحدثناه محمد بن من هالضرير قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد بن ابى عروبة قال حدثنا محمد بن مثنى قال حدثنا معاذ بن هشام - 00:19:30

قال حدثنا ابى جمیعا عن قتادة بهذا الاسناد نعم قال حدثنا محمد بن من هذا الضرير عن يزيد بن زريع عن سعيد بن ابى عروبة حاقد حدثنا محمد بن مثنى عن معاذ بن هشام عن ابيه. هشام الدشاوهي - 00:20:00

قال وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن طعن قال حدثنا عيسى ابن حفص ابن عاصم ابن عمر ابن الخطاب عن ابيه قال صحبت ابن عمر عمر رضي الله عنهما في طريق مكة قال فصلى لنا الظهر ركعتين ثم اقبل واقبلنا معه حتى جاء رحله وجلس - 00:20:16

وجلسنا معه فحانت منه التفاتة نحو فحانت منه التفاتة نحو حيث صلى فرأى ناسا قياما فقال ما يصنع هؤلاء؟ قلت يسبحون. قال لو كنت مسبحا اتممت صلاتي يا ابن اخي. اني صحبت رسول الله صلى الله - 00:20:36

عليه وسلم في السفر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله. وصحبت ابا بكر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله وصحبت عمرا فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله ثم صحبت عثمان فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله وقد قال الله لقد كان لكم - 00:20:56

في رسول الله اسوة حسنة. وذكر هذا الحديث عن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهم انه صلى ركعتين وكان مسافرا ثم تحول من مصلاه الى مكان رحله وانهم تحولوا معه وثم حصل منه التفاتة الى مكان صلاته فرأى انسا قياما - [00:21:17](#)
يصلون وقال ماذا يصنعون؟ قالوا يسبحون. يعني يصلون نافلة قال له قلت مسبحا لاتتمت لو كنت مسبحا لاتتمت. يعني لو كنت يعني متنفلا لحصل مني الاتمام وانا لا افعل هذا. لا اتم ولا يعني اتي بالنافلة. ولكنني افعل - [00:21:42](#)
كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه الذي حصل منه انه ما كان يعني يأتي بالرواتب وانما يأتي بصلة المقصورة دون ان يأتي برواتب يعني بعدها فقال لو كنت مسبحا لاتتم ثم اخبر انه صحب الرسول صلى الله عليه وسلم فلم يجلس على ركعتين - [00:22:08](#)

وكذلك عمر وعثمان او ابو بكر وعمر وعثمان سياطي انه كان هذا الفعل الذي فعله كما فعله من قبله ما هي آآ سنوات من صدر خلافته وبعد ذلك صلى اربعا وتاؤل كما مر عن عائشة هناك اول - [00:22:32](#)
كما تأول عثمان وانه رأى ان يأخذ بال تمام وان ان رخصة يعني له ان يأخذ بالرخصة وله ان يأخذ بال تمام وكان يأتي بال تمام رضي الله تعالى عنه وارضاه والحاصل ان هذا الاستدلال من ابن عباس من ابن عمر رضي الله تعالى عنهم على ان المسافر يأتي - [00:22:56](#)
ويحصرها وانه لا يأتي بالرواتب المتعلقة بالصلوات ولكنه يأتي بالنافل المطلقة مثل صلاة الليل والوتر مثل آآ صلاة الضحى وغير ذلك من النوافل المطلقة واما الرواتب التي تكون المتعلقة الصلوات فانه - [00:23:24](#)
اين هو؟ فانه لا يأتي بها وانما يأتي بالرواتب المطلقة ومنها الا ركعتي الفجر فانه يأتي بها. لأن السنة ثبتت في ذلك عن رسول الله عليه الصلاة والسلام يعني ان راتبة الفجر هذه لا تترك بل هي منها كذلك - [00:23:47](#)
الرواتب لأن الرسول صلى الله عليه وسلم ما كان يترك ركعتي الفجر ولا الوتر لا في حضر ولا في سفر قال احدثنا عبدالله بن مسلمة ابي قعده عن عيسى بن حفص بن عاص بن عمر بن الخطاب عن ابيه عن ابن عمر. نعم - [00:24:06](#)
قال احدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يزيد يعني ابن الزبير عن عمر ابن محمد عن حفص ابن عاصم قال مرضت مريضا فجاء ابن عمر يعودني قال وسألته عن السبحة في السفر فقال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر فما رأيته يسبح ولو كنت مسبحا لاتتمت - [00:24:27](#)

وقد قال الله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. ثم ذكر يعني هذا الحديث الذي فيه ان ابن عمر ما اعرفش نعم قال عن عمر ابن حفص بن عاصم حفص بن عاصم - [00:24:47](#)
حفصة بن عاصم زاره ابن عمر وكان مريضا فسألته عن السبحة في السفر يعني عن النوافل الرواتب فأخبر ان ان الرسول انه صحب الرسول صلى الله عليه وسلم وانه يعني ما كان يأتي بالرواتب يعني ومعلوم ان - [00:25:09](#)
فان ذلك بغير غير الفجر قال ولو كنت مسبحا لاتتمت والله تعالى يقول لقد كان في رسول الله اسوة حسنة الرسول عليه الصلاة والسلام كان يأتي بصلة مقصورة ولا يأتي بالرواتب التي تتعلق بها - [00:25:29](#)
قال حتنا قتيبة ابن سعيد عن يزيد عن عمر ابن محمد عن حفص بن عاصم عن ابن عمر. نعم يقول السائل انا اعامل بيني وبين مقر عملي مئة كيلو - [00:25:49](#)

وسافر كل يوم مئة كيلو وارجع هل لي ان اقصر الصلاة؟ نعم قال حدثنا خلف بن هشام وابو الريبع الزهراني وقتيبة ابن سعيد قالوا حدثنا حماد وابن زيد. قال احدثني زهير ابن حرب ويعقوب ابن ابراهيم قال - [00:26:04](#)
حدثنا اسماعيل كلها عن ايوب عن ابي قلابة عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالمدينة اربعة وصلى العصر بذئ الحليفة ركعتين. ثم ذكر هذا الحديث عن انس ابن مالك رضي الله عنه - [00:26:21](#)
الذي فيه بيان ان القصر يكون اذا شرع في السفر واذا دخل في السفر فانه يقصر وذلك اذا فارق البنيان اذا فر اذا فارق البنيان البلد الذي هو فيه سواء كان يعني سواء كان من الطين او من الخيان - [00:26:39](#)
او من غير ذلك ما دام انه يعني مقر س肯ه فانه يبدأ بالسفر اذا فارق يعني هذه المساكن التي يسكنها ويخرج من البلد فان

ذلك يحصل له الترخيص آفعلن الرخص - 00:27:02

لان الله تعالى يقول اذا ضربتم في الارض ومعلوم ان الضرب في الارض انما يكون في مغادرة البلد اه في مغادرة البلد الذي هو يسكن فيه يحصل الظرف في الارض - 00:27:22

واذا ورد في الارض فليس عليكم جناح تقتلون الصلاة. والرسول صلى الله عليه وسلم صلی الظهر مما اراد الخروج بحجة الوداع في المدينة اربعاء في مسجده صلی الله عليه وسلم - 00:27:33

ثم ذهب الى ذي الحليفة ونزل فيها ولما جاء العصر صلی ركعتين ومعنى ذلك انه بدأ بفعل الرخص بعد ما غادر المدينة مباشرة في هذا المواقف الذي هو بالحليفة. ودل على ان المسافر اذا فارق البيوت التي يسكنها - 00:27:43

سواء كانت من الطين او من الخيام او غير ذلك فانه يبدأ بالترخص نعم قال حدثنا خلفه ابن هشام وابو الربيع الزهراني وقتيبة ابن سعيد عن حماد ابن زيد حاء قال وحدثني زهير ابن حرب ويعقوب ابن ابراهيم عن - 00:28:11

اسمعائيل ابن ابراهيم كالاهمما عن ايوب. عن ابي قلابة. عبد الله بن زيد الجرمي. عن انس قال حدثنا سعيد ابن منصور قال حدثنا سفيان قال حدثنا محمد بن منذر وابراهيم بن ميسرة انهم سمعا انس - 00:28:32

ابن مالك رضي الله عنه يقول صلية مع رسول الله صلی الله عليه وسلم الظهر بالمدينة اربعاء وصلية معه العصر بذى الحليفة ركعة ركعتين وهذا مثل الذي قبله سعيد ابن منصور عن سفيان - 00:28:52

ابن عوينة عن محمد ابن المنكر وابراهيم الميسرة عن انس. نعم قال وحدثنا ابو بكر ابي شيبة ومحمد بن بشار كالاهمما عن غدر قال ابو بكر حدثنا محمد بن جعفر هندر عن شعبة عن يحيى ابن - 00:29:09

الهباء قال سألت انس بن مالك رضي الله عنه عن اصل الصلاة فقال كان رسول الله صلی الله عليه وسلم اذا خرج مسيرة ثلاثة اميال او ثلاثة براسق شعبة الشياك صلی ركعتين - 00:29:26

ثم ذكر هذا الحديث عن انس رضي الله تعالى عنهم ذكر الحديث السابق عن الرسول صلی الله عليه وسلم صلی بذى الحليفة يعني الركعتين العصر وقد صلی الظهر في المدينة ذكر هذا الحديث الذي فيه ان النبي - 00:29:43

وسلم كان اذا خرج يعني ثلاثة فراسخ او ثلاثة اميال فانه آيا يقصر وليس معنى وقيل ليس معنى هذا الحديث ان هذه غاية للسفر وانما المقصود بذلك انه آيا احيانا يخرج من المدينة ويمضي مدة - 00:29:59

لم يحر وقت الصلاة فيكون حان وقت الصلاة وقد مضى او مشي هذه الاموال فليست غاية في السفر وانما هي حصول القصر فيها ومعلوم ان انه احيانا يكون تأتي وقت الصلاة يعني في وقت قريب - 00:30:25

فيصلها بعدها يخرج ويمكن انه يعني يأتي يمشي في وقت مبكر ويأتي وقت الصلاة لقد مضى مسافة طويلة شاف الضحى فانه يمشي مدة طويلة حتى يحصل مثل هذه المسافة فإذا جاء وقت الصلاة فانه يصل إليها يعني - 00:30:49

مقصورة لا ان هذه المدة او هذه المسافة هي الغاية. وانها انه سيمشي هذه المدة ثم يرجع. نعم قال احد اذا زهير ابن حرب و Mohammad ibn Bashir جميرا عن ابن مهدي قال قال زهير حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا شعبة عن يزيد ابن خمير - 00:31:09

عن حبيبنا ابن عبيد عن جبير ابن نفير قال خرجت مع شرحبيل ابن السمط الى قرية على رأس سبعة عشرة او ثمانية عشر ميلا وصلی ركعتين فقلت له فقالرأيت عمر رضي الله عنه صلی بذى الحليفة ركعتين - 00:31:36

قلت له فقال كما رأيت رسول الله صلی الله عليه وسلم يفعل محمد ابن المثنى قال حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة بهذا الاسناد وقال عن ابن السمط ولم يسم شرحبلي وقال - 00:31:56

انه اتى ارضا يقال لها من من حمص على رأس ثمانية عشر ميلا ثم ذكر هذا الحديث عن عمر رضي الله عنه وفيه ان شرحبيل ابن كان في حمص وانه خرج يعني الى يخرج يعني فوصل الى مكان يعني يقال له - 00:32:14

يعني سبعة عشر يعني سبعة عشر وثمانية عشر ميلا. نعم. سبعة عشر او ثمانية عشر ميلا وانه قصر او جع في ذلك فقال او حدث عن عمر رضي الله عنه انه - 00:32:40

ان النبي صلى الله عليه وسلم قصر في ذي الحليفة وهذا يدل على ان المقصود آن انه يريد ان هذا ليس هو سفر وليس هذا هو الغاية كما - [00:32:57](#)

في الحديث السابق وانما جاء وقت الصلاة وقد مضى هذه المدة في هذا المكان و آ يعني استدلاله بفعل عمر وسؤال عمر واجابته بان الرسول صلى الله عليه وسلم فعل ذلك يعني يفيد بان - [00:33:11](#)

علشان عندما يخرج مسافرا فانه يقصر وسواء كان قريبا من البلد او بعيدا منه لانه قد يأتي في وقت الصلاة او لا يأتي وقت الصلاة الا وقد مشى مسافة طويلة مثل ما حصل يعني في في - [00:33:31](#)

قصة في رحبيل وفيها حصل في الحديث الذي سبقه المرء الذي آ الذي فيه ان انه ثلاثة او نعم قال حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن بشار جميرا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن يزيد بن الخمير عن حبيب بن عبيد عن جبير بن نفير - [00:33:51](#)

عن اشرف حبيل ابن السنط عن عمر وهذا فيه اربعة من التابعين. يروي بعضهم عن بعض يألف اولهم يزيد يزيد ابن خميس ابن خمير نعم ابن عبيد حبيب وعن جبير ابن نفير نعم - [00:34:21](#)

هؤلاء اربعة تابعيون يأوي بعضهم عن بعض وهذا من من اسباب طول الاسانيد يعني انه كما هو معلوم قد يكون ما في الاتابعي واحد واحيانا يكون عدد من التابعين كما في هذا الاسناد - [00:34:39](#)

في حسيبه الطول في الاشهيد والعلو يعني بسبب كثرة الرواية وقد يكون كلهم في طبقة واحدة طبقة التابعين فيأتي مثلا واحد من التابعين وفي بعض الطرق يأتي اربعة من التابعين فيكون هناك الفرق بين النزول والعلو - [00:34:59](#)

التميمي قال اخبرنا هشيم عن يحيى ابن ابي اسحاق هشيم؟ نعم. عن انس ابن مالك قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة فصل ركعتين ركعتين حتى رجع قلت كم اقام بمكة؟ قال عشرة - [00:35:21](#)

اما هذا راه هذا الحديث في حجة الرسول صلى الله عليه وسلم وانه كان يقصر من حين خرج من المدينة الى ان رجع اليها وانه مقامه بمكة عشرة ايام لكنها ليست في مكان واحد - [00:35:40](#)

بينما يتنقل بانه وصل مكة الابطح وفي يوم ثمانية وصل اليكم اربعة ونزل في الابطح. ولما جاء يعني ضحى يوم ثمانية مشى الى الى منها ويعت فيها ومن الصباح ذهب الى عرفة ثم رجع بعد ذلك الى مزدلفة ثم رجع الى منى ثم بعد - [00:35:55](#)

ما فرغ من منى نزل بالابطح يعني ليلة واحدة ثم سافر الى المدينة فكان مدة اقامته في حجته عشرة ايام لكنها متفرقة ليست في مكان واحد يعني لا يدل على ان الانسان انه نزل بمكة وانه نازل بمكة وانما هو نازل في اماكن متفرقة - [00:36:18](#)

يتتنقل في سفره من مكانه الى مكانه فكان هذه المدة التي عاشها هي مدة دخولي من حين دخل الى مكة ونزل الابطح ثم الى حين خروجه عليه الصلاة والسلام بعد الحج - [00:36:44](#)

وهذا حدثنا من يحيى التميمي عن هشيم. هشيم بشير الواسطي. عن يحيى ابن ابي اسحاق عن انس ابن مالك. نعم قال وحدثناه قنية قال حدثنا ابو عوانه قال وحدثناه ابو كريب قال حدثنا ابن علية جميرا عن يحيى ابن ابي اسحاق عن انس رضي الله عنه - [00:37:04](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث اوشين. نعم. قال وحدثنا عبيد الله بن معاذ قال حدثنا ابي قال احدثنا شعبة قال حدثنا ابي اسحاق قال سمعت انس بن مالك ليقول خرجنا من المدينة الى الحج ثم ذكر مثله. نعم - [00:37:23](#)

قال واحد اذن ابن الامين قال حدثنا ابي حاء قال عن اذن ابو كريب قال حدثنا ابو اسامه جميرا عن الثوري عن ابن ابي اسحاق عن انس عن النبي صلى الله عليه - [00:37:42](#)

وسلم بمثله ولم يذكر الحج. نعم قال حدثنا ابن نمير محمد بن عبدالله بن نمير. عن ابيه نعم. نوح عبدالله بن نمير. نعم. ابو قریب عن ابي اسامه. حماد ابن هشام - [00:37:52](#)

قال رحمة الله تعالى وحدثني حرملة ابن يحيى قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني عمرو وهو ابن حارت عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله عن ابيه رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه صلى صلاة المسافر بمنى وغيره - [00:38:10](#)

ركعتين وابو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم ركعتين صدرا من خلافته ثم اتها اربعا اما هدا راه هذا الحديث عن ابن عمر فيما يتعلق بالصلوة بمنى وان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يصلى الصلوات بمنى - 00:38:30

ويقصر الرباعية وكذلك ابو بكر وعمر وعثمان صدرا من خلافته ثم بعد ذلك وهذا مبين ومفصل لما اتقدم لان عثمان هنا قال يعني آا وانه يعني صلح زوجته وعمر عثمان فكانوا يعني يقصرون وهذا ذكر يعني في - 00:38:51

بانه صلى بمنى آآ الرسول صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر آ كانوا يصلون المني ويقصرون واثناء كذلك صلى صادرا في حلفته ثم ثم انه اتم وقد عرفنا - 00:39:21

ما قيل في وجه اتمامه وانه لم يعطي بالرخصة وانما رأى ان يأتي بالصلوة كاملة قال واحدناه زهير ابن حرب قال حدثنا الوليد المسلم عن الاوزاعي حق لو حدثناهم اسحاق وعبد ابن حميد قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر - 00:39:37

جميعا عن الزهري بهذا الاسناد قال بمنى ولم يقل وغيره نعم. هو لو حدثناه في غيره يعني يقصد بها مثلا مثل الابطح الا ما كان في الابطح ومثل عرفة ومذلفة نعم هذا هو غير مني. نعم - 00:40:05

قال حدثنا زهير بن حوض عن الوليد بن مسلم عن الاوزاعي. عبدالرحمن بن عمرو الاوزاعي. قال وحدثناه اسحاق من هو؟ وحدثناهم حاء قال وحدثناه اسحاق بن حميد. نعم ان عبد الرزاق ابن همام عن معمر ابن راشد جميعا عن الزهري بهذا الاسناد. نعم. قال حدثنا ابو بكر بشيبة قال حدثنا ابو اسامه - 00:40:23

قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم انه قال صلى رسول الله عليه وسلم بنا ركعتين وابو بكر بعده وعمر بعد ابي بكر وعثمان صدرا من خلافته ثم ان عثمان صلى بعده اربعا فكان ابن عمر اذا صلى - 00:40:49

عن امام صلى اربعة واذا صلاتها وحده صلى ركعتين. ثم ذكر هذا الحديث عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهم الذي فيه مثل ما اتقدم ان ان الرسول صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان في صدر خلافته يصلون ركعتين في منى وان عثمان اتم - 00:41:09
وكان ابن عمر اذا صلى وحده وصلى ركعتين واذا صلى مع الامام صلى اربعة. اذا صلى مع عثمان في منى يصلى اربعا يعني انه كصلاة الامام ولا يخالفه نعم قال وحدثناه ابن المتنى وعبد الله ابن سعيد قالا حدثنا يحيى وهو القطان. ها قال وحدثناه ابو كريب قال اخبرنا ابن العزيز - 00:41:29

وحدثناه ابن نمير قال حدثنا عقبة بن خالد كلهم عن عبيد الله في هذا الاسناد نحوه. نعم قال وحدثناه ابن مثنى وعبد الله ابن سعيد نعم. عن يحيى هو القطان حدثنا ابو كريب عن ابن ابي زائدة. يحيى. يحيى بن زكرياء - 00:41:57

قال وحدثناه ابن نمير عن عقبة بن خالد كلهم عن عبيد الله عوض لها ابن عمر العمري المصغر. قال وحدثنا عبيد الله بن معاذ قال حدثنا ابي قال حدثنا شعبة عن خبيب ابن عبد الرحمن - 00:42:19

انه سمع حفصة بن عاصم عن ابن عمر رضي الله عنهم قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم بنا صلاة المسافر وابو بكر وعمر وعثمان ثمانية سنين. او قال ست سنين. قال حفص. وكان ابن عمر يصلى بمنى الركعتين. ثم يأتي فراشه - 00:42:35
فقلت اي عم لو صليت بعدها ركعتين قال لو فعلت الصلاة الملك راه هذا الحديث في صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم بمنى وصلاة ابي بكر وعمر انهم كانوا يقصرون وكذلك عثمان - 00:42:54

في صدفة خلافته جماعة او ست سنوات ثم انه بعد اتم وكان يعني صلى العشاء في آآ في منى وذهب الى فراشه فقال له العم لو صليت يعني نافلة قال لو كنت مسبحا لاتممت. ومثل هذا مثل كلامه في السابق - 00:43:11

وفي التعبير بقول الراوي من هو الراوي عن ابن عمر حفص حفص بن عاصم بن عاصم. نعم. حفص بن عاصم هو الذي قال يا عم وهذا فيه اللادب مع الكبار - 00:43:35

وان الصغير يخاطب الكبير ولو كان ليس عمه من النسب ولكنه يخاطبه بهذه الصيغة التي فيها اللادب مع الكبار وكذلك ايضا يقال ذلك الكبار عندما يكلمون الصغار فان من من الرفق بهم ومن الایمان - 00:43:50

لهم ان يقول الكبير يابني نعم قال وحدثناه يحيى بن حبيب قال حدثنا خالد يعني ابن الحارث حا قال وحدثنا ابن المتنى قال حدثني

عبد الصمد قال حدثنا شعبة بهذه - 00:44:11

ولم يقولها في الحديث بمنى ولكن قال صلى في السفر. نعم قال حدثنا يحيى بن حبيب عن خالد بن الحارث المثنى عن عبد الصمد ابن عبد الوارث ولا حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد الواحد عن الأعمش قال حدثنا إبراهيم قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يقول صلى بنا عثمان ابن مني أربع - 00:44:30

فقيل ذلك لعبد الله بن مسعود فاسترجع ثم قال صلية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين وصلية مع أبي بكر ضيق بمنى ركعتين عمر بن الخطاب منها ركعتين فليت حظي من أربع ركعات ركعتان متقدلتان - 00:44:57

ثم ذكر هذا الحديث عن ابن مسعود رضي الله عنه وانه لما بلغ هو وان عثمان صلى أربعاً يسترجع وقال أنا لله وانا اليه راجعون يعني ان هذا يخالف ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر - 00:45:18

وكذلك ما حصل من عثمان في صدر من خلافته والمقصود بذلك ان ما فعله الرسول صلى الله عليه وسلم أولى لما قاله عثمان من التمام في حال السفر ثم قال ليت اه قال ليت اه 00:45:36

ليت حظي قال فليت حظي من أربع ركعات ركعتان متقدلتان. فليته حظي يعني ان اما كونه يصلى ركعتين هذا هو الاولى. وكونه يصلى اربعاً يعني خلاف الاولى. قال فليت حظي يعني اه - 00:45:52

ا ركعتان ليلة حظي فليت حظي من أربع ركعات ليت حظي من اربع ركعات يعني بدلاً من أربع ركعات متقدلتان يعني الذي يصليهما وحده يصليهما قصراً. يعني يعني اه - 00:46:14

ا كونه يعني يصلى اه ركعتين اه اللي هي القصر واه انها اولى من الأربع يعني من اربع ركعات يعني بدلاً من أربع ركعات ركعتين متقدلتين يعني بدلاً من اربعة ومنه هذه قالوا انها بمعنى البدري مثل قوله ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة - 00:46:36

منكم ملائكة يعني بدلاً منكم وكذلك الحياة الدنيا من الآخرة. ارضيت بالحياة الدنيا من الآخرة؟ يعني بدل الآخرة لأن من تأتي للبدالية بمعنى البدالية وهذا يكون من هذا القبيل. نعم - 00:47:08

قال حدثنا قصيدة ابن سعيد عن عبد الواحد ابن زياد عن الأعمش سليمان المهران عن إبراهيم ابن يزيد ابن حي عن عبد الرحمن ابن يزيد نعم عن عبد الله بن مسعود قال حدثنا أبو بكر أبي شيبة وابو كريب قال حدثنا أبو معاوية قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا جرير حلاق قال حدثنا اسحاق وابن وابن خشرم - 00:47:31

قالا اخبرنا عيسى كلهم عن الأعمش بهذا الاسناد نحو نعم قال حدثنا عن أبي شيبة عن جديده. ابن عبد الحميد الظبي الكوفي. قال وحدثنا وقتيبة عن قال يحيى اخبرنا وقال وقتيبة حدثنا أبو الأحول - 00:47:56

عن أبي اسحاق عن حادثة ابن وهب قال صلية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من امن ما كان الناس واكثره ركعتين عن حادثة بن وهب الحارث بن وهب انه قال صلية مع النبي وسلم - 00:48:14

اكثر ما اكل الناس وامنه في بناء ركعتين يعني انه قصر في مني وفيه الامل وهذا يبين يعني اشاره الى قوله ما جاء في الآية ان شفتم من يفتنكم الذين كفروا وان القصر لا يكون مختصاً بالخوف - 00:48:33

وانما يكون في حال الامن فكان يعني الامن موجود في مني وكذلك كثرة الناس يعني في يعني في من الذين يشاهدون هذه السنة ويتلقونها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:48:49

قال حدثني احمد ابن يحيى وقتيبة عن أبي الأحوص سلام ابن سليم الحنفي عن أبي اسحاق وهو عمرو بن عبد الله العمداي السبعين عن حارثة ابن وهب نعم حدثنا احمد بن عبد الله بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا أبو اسحاق قال حدثني حادثة ابن وهب الخزاعي قال صلية خلف رسول الله صلى الله عليه - 00:49:12

بمنى والناس اكثر ما كانوا فصلية ركعتين في حجة الوداع. قال مسلم حارثة ابن أبي الخزاعي هو اخو عبيد الله ابن عمر ابن الخطاب لامه. اي وهذا مثل الذي قبله - 00:49:40

قال رحمة الله تعالى حدثنا ابن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع ان ابن عمر اذن بالصلاحة في ليلة ذات برد وريح فقال الا في

الرحال ثم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر المؤذن اذا كانت ليلة باردة ذات مطر يقول الا - 00:49:58
صلوا في الرحال وهذا وهى الاحاديث تتعلق بصلوة الرحال عندما يكون هناك امر يقتضي ذلك وهو حصول المطر الشديد وكذلك
الريح الباردة التي يعني تضر الناس يعني اذا خرجوا يعني فيها للصلوة وكان هذا يعني كان حديث جاءت بالحضر واحاديث جاءت فى
السفر - 00:50:18

وهذا يدل على انها مثل هذا انها رخصة وان المؤذن اه ان يبلغه الامام بأنه يقول يعني يضيف الى الاذان بان يقول صلوا في رحالكم
يعنى في الاشارة الى ان في رخصة - 00:50:47

ولكن من جاء وتجشم فله ذلك بمشيئة في بعض الاحاديث ولكن فيه الاشارة الى حصول هذه الرخصة وان هذا جاء عن رسول الله
عليه الصلاة والسلام قال حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير قال حدثنا ابي قال حدثنا عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر انه نادى
بالصلوة في ليلة ذات برد وريح - 00:51:07

فقال في اخر ندائه الا صلوا في رحالكم؟ الا صلوا في الرحال؟ ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر المؤذن اذا كانت
ليلة باردة او ذات مطر في السفر ان يقول الا صلوا في رحالكم. وهذا فيه ذكر آآ - 00:51:31
التنبيه يعني بعد الاذان بان يقول الا صلوا في رحالكم الا صلوا في رحالكم وهذا فيه التنصيص في السفر لكنه سياتي يعني ما يدل
على على ان ذلك ايضا ثبت في الحظر - 00:51:51

نعم ولو حدثناه ابو بكر ابي شيبة قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه نادى بصلوة انه نادى بالصلوة
بضجة ثم ذكر بمثله وقال الا صلوا في لحالكم ولم يعد ثانية الا صلوا في الرحال من قول ابن عمر - 00:52:07
ثم ذكر هذا الحديث وفيه انه كان في ضجنان وضجنان فكان قريب من مكة مكان قريب من مكة نعم قال حدثنا يحيى ابن يحيى
قال اخبرنا ابو خيثم عن ابي الزبير عن جابر قال وحدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا ابو الزبير عن جابر - 00:52:30
قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فانطربنا فقال ليصلي من شاء منكم في رحله ثم ذكر هذا الحديث جابر وفيه
انه قال ليصلي منكم من شاء في رحله - 00:52:56

وهذا يدل على ان من اراد ان يأتي وان يتجمش يعني فان له ذلك. ولكنها رخصة لمن اراد ان لا يأتي
يعنى فيؤتى يعني في الاذان ويقال آآ يعني آآ - 00:53:11
ان من اراد ان يصلي في رحله او من شاء ان يصلي في رحله ومن شاء ان يأتي يأتي. نعم ابن يحيى عن ابي خيثمة وهو زهير بن
معاوية عن ابي الزبير محمد مسلم بن تدرس - 00:53:31

قال وحدثني علي بن حجر السعدي قال حدثنا اسماعيل عن عبد الحميد صاحب الزيادي عن عبد الله ابن الحارت عن عبد الله ابن
عباس رضي الله عنهمما انه قال لمؤذنه في يوم - 00:53:53

وفي يوم مطير اذا قلت اشهد ان لا الله الا الله اشهد ان محمد رسول الله فلا تقل حي على الصلاة قل صلوا في بيوتكم قال فكان
الناس استنكروا ذلك. فقال اتعجبون من ذا؟ قد فعل ذا من هو خير مني - 00:54:07
ان الجمعة عزمه واني كرهت ان اخرجكم فتمشو في الطين والدحوض وهذا فيه يتعلق بالحظر بل وحتى في الجمعة اذا كان هناك امر
يقتضي هذا فانه ينادى بهذا النداء وقد جاء هنا انه قال بعد حي على بعد اشهد ان محمد رسول الله يعني لا يقول حي على الصلاة
وانما يقول صلوا في رحالكم - 00:54:27

ولكن الذي الذي مضى ومر انه يعني يكون في الاخر وهو وهو الاولى من اجل ان يبقى الاذان كون النداء صلوا في رحالكم بعد
الاذان يعني هو الذي جاء في بعض الاحاديث - 00:54:54

وانه في اخر الاذان واياضا لان يبقى الاذان على ما هو عليه حتى من اراد ان يأتي لانه كما مر في الحديث يعني من شاء لان من الناس
من يشاء ان يأتي ولو مع المشقة الشديدة هو من الناس من يبقى وله رخصة في ذلك - 00:55:15
وله رخصة يعني في ذلك. نعم قال وحدثنيه علي بن حجر السعدي عن اسماعيل ابن عدية عن عبد الحميد صاحب الزيادي عبد الحميد

ابن دينار وصاحب الزيادي هذى ما ادري يعني وش وجها - 00:55:35

يعني سبق ان مر بنا بها نظير وهو صاحب ذي استوائي وعرفنا فيما مضى ان انه قيد لصاحب الدرس سواء لان فيه يعني ثياب تأتى من سواء وكان يبيعها وكان يبيعها فيقال له صاحب ذي السواں يعني صاحب اللباس الدستوائي او يعني - 00:55:55
ثياب عدة استوائية. واما هنا صاحب الزيادي ما اعرف يعني وجد يعني هذه الصحبة التي ذكرت هنا. نعم عبدالله بن الحارت عن عبدالله بن عباس نعم قال وحدثني ابو كامل الجحدري قال حدثنا حماد يعني بن زيد عن عبد الحميد قال سمعت عبد الله بن الحارت قال خطبنا عبد الله بن عباس في يوم - 00:56:19

ردد وساق الحديث بمعنى حديث ابن عرية ولم يذكر الجمعة وقال قد فعله من هو خير مني يعني النبي صلى الله عليه وسلم. نعم ما قبله. نعم وقال ابو كامل حدثنا حماد عن عاصم عن عبدالله بن الحارت بنحوه. ابو كامل هو الفضيل ابن حسین - 00:56:47
عن حماد ابن زيد عن عاصم بن سليمان الاحوال؟ عن عبدالله بن الحارت قال وحدث به ابو الربيع العتكي هو الزهراني قال حدثنا حمال يعني ابن زيد عن ايوب وعاصم - 00:57:06

احول بهذا الاسناد ولم يذكر في حديثه يعني النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. قال وحدثني اسحاق ابن منصور قال اخبرنا ابن شوبير قال اخبرنا شعبة قال حدثنا عبد الحميد صاحب الزيادي قال سمعت عبد الله بن الحارثي قال اذن مؤذن ابن عباس يوم الجمعة في يوم مطير فذكر نحو حديث ابن - 00:57:19

بنية وقال وكرهت ان تمشووا في اللحظ والذلل نعم اسحاق المنصور عن ابن شوميل. قال وحدثنا عبد ابن حميد قال حدثنا سعيد بن عامر عن شعبة - 00:57:39

حدثنا عبد ابن حميد قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معاذ الله عن عاصم الى احول عن عبد الله ابن الحارت ان ابن عباس امر مؤذنه في حديث في معاذ الله في يوم الجمعة في يوم طير بنحو حديثهم وذكر في حديث معاذ الله من هو خير مني يعني النبي - 00:57:54

صلى الله عليه وسلم. نعم. قال وحدثنا عبد ابن حميد قال حدثنا احمد بن اسحاق الحضرمي قال حدثنا اهيب قال حدثنا ايوب عن عبد الله ابن الحارت قال اهيب لم يسمعه منه - 00:58:14

قال امر ابن عباس مؤذنه في يوم الجمعة في يوم طير بنحو حديثهم. نعم. قال وحدثنا عبد ابن حميد عن احمد ابن الحضرمي عن وهيب. وهيب ابن خالد عن ايوب السقياني. عن عبدالله بن الحارت قالوا هيب لم يسمع - 00:58:27
منه يعني كان المقصود شيخه ان يسمعه من عبدالله بن الحارت اه الصلاة على الدابة والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - 00:58:47

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. اهابكم الله الصواب. شفاكتم الله وعافاكم. نفعنا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكل المسلمين اجمعين
اه جاء اسئلة في قضية اه المغادرة يعني من يغادر من مطار بلده - 00:59:05

ادركته الصلاة هل يقصر او لا؟ ومن وصل الى مطار بلده تركت وصل البلد؟ اذا كان المطار خارج البلد فسواء عند الذهاب او عند الرجوع له ان ان يقصر يعني له ان يقصر - 00:59:45

سواء كان يعني في الذهاب او في الرجوع يعني شام آآ كان في المطار للمغادرة او وصل المطار يعني بعد القدوم آآ اذا كان خارج البلد
له في هذا وفي هذا - 01:00:04

يقول هل قصر الحاج خاص بالمسافر؟ ام يقصر كل الحاج حتى اهل مكة؟ القصر في في منها للحجاج يعني جميعا سواء كانوا مسافرين او من اهل مكة يعني لا يعتبرون مسافرين - 01:00:22

الحجاج اللي هم من غير مكة يعني للسفر وللنسك. واما اهل مكة فانهم يقتصرن للنسك والرسول عليه الصلاة والسلام يعني كان صلى على الناس وما قال يعني اهل مكة يتمنون - 01:00:42

وكذلك عمر رضي الله عنه كان يصلى بمكة وقال يتمنوا يا اهل مكة وصلى في منى ولم يقل لاحد اتموا وانما كل الذين اقره على على

على صلاتهم فإذا الحجاج من اهل مكة يقترون يعني النسك لاهل - 01:01:03

لأنها منى وعرفة ومزدلفة لا يكون الانسان فيها مسافرا وإنما هي مسافة يعني دون دون مسافة دون مسافة القصر وهي مسافة قصيرة فيعني الحجاج لهم ان يقتروا كالمسافرين وأما من خرج مع الحجاج هو ليس حاجا وإنما مثلا ذهب يعني يعني للبيع ولم يحرم وكذلك - 01:01:28

كمن يكون يعني في الخدمة او غير ذلك فإنه لا يقترب لانه ليس بمسافر ولا بحاج يقول اذا ادركتني صلاة العصر اثناء سفري مع امام مقيم ادركت من معه الركعة الاخيرة فهل لي ان اتم ركعة واحدة قصرا؟ لا ما يجوز وإنما عليه ان يصلبي بصلة الامام - 01:02:01 يعني يقضى ما فاته يقضى الثالث اذا ادرك ركعة يأتي بعد يسلم الامام بثلاث لان الانسان اذا صلى مع مقيم صلاته صلاة مقيم يقول هل يقول المؤذن حي على الصلاة حي على الفلاح - 01:02:31

يقول بدل الحارتين الصلاح هذا هو الذي قلناه. قلنا النجاة في بعض الروايات انه قال في اخر الاذان ومعلوم ان ان من الناس من يأتي ومن الناس من يقضي بالرخصة - 01:02:51

يعني يبقى الاذان على ما هو عليه ويؤتى بعد الاذان في ما يفيد الرخصة. نعم يقول كنت في مسجد في بريطانيا ومعلوم انهم لا يؤذنون خارج المسجد. فجعل المؤذن يقول الصلاة في الرحال. ولا يسمعه احد الا من كان في المسجد - 01:03:08 هل هذا الفعل صحيح الصوت يعني ما يوصل لاحد وجوده مثل عدمه يقول مدرس من اهل المدينة يدرس في خير وبصلي العصر جمعا مع الظهر في الطريق علما بأنه يصل المدينة قرابة الساعة الثانية ظهرا - 01:03:31 يجوز الجمع ولكن الاولى - 01:03:52